تواتر الحديث عندهم لكن تواتره على هذا انما هو في الطبقة الاولى فقط وهو فيما بعد لا من الطبقات احاد وقد نص العلما على ان احاديث فتنة القبر تواترها معنوي لا لفظي وذلك ان المتواتر منها هو القدر المشترك وهو ان الميت يساله الملكان في قبره عن ربه وعن دينه وعن نبيه واما سائر الجزئيات الواردة في ذلك فانها كلها احاد فان كل حديث ورد فيه امر لم يرد في غيره تحصل من مجموع الاخبار الواردة في الباب مجموع فوائد كل واحدة منها وردت في حديث على انفراده فكلها ثابتة بخبر الواحد والمتواتر من ذلك اصل السوال فقط **فان قلت** لم نر المصنفين في علم الكلام ونحوهم صرحوا بان الميت يسال سبعة ايام **قلت** ولا صرحوا بنفيه وانما ذكروا ان سوال الملكين للمقبور حق ولم يتعرضوا لكونه مرة او اكثر وذلك صادق بمرة وبالاكثر فاذا ورد الاثر الثابت في كتب ائمة الحديث بالتصريح بانه يفتن سبعة ايام كان ذلك فائدة مهمة غير منافية لعبارات العلما المطلقة الصادقة بالمرة وبالاكثر وهو ايضا غير مناف لما في احاديث السوال فانها مطلقة صادقة بكل من الامرين ومن المعلوم انه لا تنافي بين المطلق والمقيد ولذلك يجمع بينهما بحمل المطلق على المقيد ومن المقرر في الحديث ان زيادات الثقات مقبولة وهذا من ذلك لما ان التصريح بانه يسال سبعة ايام زيادة على ذكر السوال مطلقا وقد رواه ثقة فلا شك في قبوله وقد ورد بعض احاديث السوال ان الملكين يعيدان عليه السوال في المجلس الواحد ثلاث مرات وفي بعضها السكوت عن ذلك فحمل هذا على ذلك ومما ننبه عليه ان سنة الاطعام عن الموتى سبعة ايام مستمرة الى الان بمكة المشرفة فالظاهر انها لم تترك من عهد الصحابة الى الان وانهم اخذوها خلفا عن سلف الى الصدر الاول ومن اللطايف ان اثر المسئلة من رواية المكيين فانه من رواية

سفين

٢ سفين الثوري وهو معدود منهم فانه كان عالم مكة ومفتيها ومحدثها وحافظها واقام بها الى ان مات رحمه الله سنة [illegible] ومائة وقدم برد الظلال في تكرير السوال والحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى

بلوغ المآرب في قص الشارب

تاليف الشيخ الامام العالم العلامة

الحافظ المجتهد جلال الدين

عبد الرحمن بن ابي بكر

السيوطي الشافعي

نفعنا الله تعالى

ببركاته

امين

Copyright © King Saud University